الطهارة المائية لمن عجز عنها

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته تقول السائلة اختي اجريت لها عملية في بطنها وكانت حائضا اكرمكم الله. وبعد ثلاثة ايام طهرت وقد حرص الدكتور - 00:00:00

والا يمس منطقة البطن قطرة ماء وهي مغطاة فاجتهدت في طريقة تحميمها للطهارة بحيث غسلت رأسها وغسلت اعلى صدرها وما هو اسفل من العملية قامت هي بغسله ثم قامت بالوضوء لاتمام الطهارة فهل عملنا صحيح؟ الحمد لله؟ المتقرر عند العلماء ان الله عز وجل قد رفع في - 00:00:20

عنا في ديننا الاصالة والاغلال والحرج. قال الله عز وجل ويضع عنهم اصرهم والاغلال التي كانت عليهم. وقال الله تبارك وتعالى الا يكلف الله نفسا الا وسعها. وقال الله تبارك وتعالى ما جعل عليكم في الدين من حرج. ويقول الله تبارك وتعالى - 00:00:43

يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر. ويقول الله تبارك وتعالى يريد الله ان يخفف عنكم وخلق الانسان ضعيفا. وفي صحيح يقول النبي صلى الله عليه وسلم واذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم. ويقول الله عز وجل فاتقوا الله ما استطعتم - 00:01:03

والمتقرر عند العلماء بالاجماع ان المشقة تجلب التيسير. وان الامر اذا ضاق اتسع. وان التكاليف الشرعية منوطة بالقدرة على العلم والعمل. وانه لا تكليف الا بقدرة. والمتقرر عند العلماء ان الواجبات تسقط بالعجز - 00:01:23

كل ذلك مما يدل دلالة صريحة على صحة عملكم هذا. وان منطقة البطن التي حذر الطبيب المسلم من ان يأتي لها شيء من الماء هذه يعني لا يجب غسلها يسقط يسقط عنكم غسلها يسقط عنكم حينئذ غسلها - 00:01:43

في حيض آآ او نفاس او جنابة او غيرها. لانها منطقة يحظر وجود الماء عليها بقول الطبيب المسلم المأمون ذي الخبرة والمعرفة في مجاله. فحينئذ لا يجوز للانسان ان يعرض نفسه للهلاك. فهذه البقعة لا يجوز للانسان ان يعرضها للماء لانه - 00:02:03

وسوف يزيد لانه سوف يعني يتلف عمل الطبيب او انه يؤخرها برءا او انه يزيد في المها او سرعة تماثلها للشفاء. ولكن كان الواجب آآ يعني ولكن كان الواجب عليكن. كان الواجب عليكم - 00:02:25

آآ ان تيمموها بنية ارتفاع الحدث عن هذه البقعة ان تيمموها بنية ارتفاع الحدث هذه البقعة بعينها. لان العضو المأمور بغسله. اذا كان ثمة عذر يمنعنا من غسله فاننا نترك غسله ثم نتيمم في اخر الغسل او الوضوء بنية رفع الحدث عما تبقى من هذا العضو الذي - 00:02:44

لم يمسه الماء للعذر. فمرة اخرى انتبهوا انتبهوا لا توضئوها ما نحتاج الى وضوء في هذه الحالة. وانما نحتاج الى تيمم فتلك فذلك الحدث الذي على هذه البقعة لا يرفعه في هذه الحالة الا التيمم لانه تكميل للغسل لانه تكميل للغسل - 00:03:14

فيجب عليها ان تغسل بسبب الحيض او النفاس آآ او الجنابة ما لا يضر غسله من جسدها واما ما يتضرر غسله من جسدها فتبقيه بلا ماء ثم تتيمم بعد ذلك. فمرة اخرى انتبهوا يمموها يمموها بعد ان - 00:03:34

تغتسل والله اعلم - 00:03:54